بها يقال لا ها ا ما فعلت أي لا وا وقال ابن مالك فيه شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبيه قال ولا يكون ذلك إلا مع ا أي لم يسمع لا ها الرحمن كما سمع لا والرحمن وحكى ابن التين عن الداودي أنه روى رفع ا والمعنى يأبى ا وقيل إن ثبتت الرواية بالرفع فيكون ها للتنبيه وا مبتدأ وقوله لا يعمد خبره وفيه تأمل قوله إذا بكسر الهمزة وبالذال المعجمة المنونة وقال الخطابي هكذا نرويه وإنما هو في كلامهم أي العرب لا ها ا يعني بدون الهمزة في أوله والهاء فيه بمنزلة الواو والمعنى لا وا لا يكون ذا وقال عياض في (المشارق) عن إسماعيل القاضي أن المازني قال قول الرواة لا ها ا إذا خطأ والصواب لا ها ا ذا يميني وقسمي وقال أبو زيد ليس في كلامهم لا ها ا إذا وإنما هو لا ها ا ذا وذا صلة في الكلام والمعني لا وا هذا ما أقسم به وقال الطيبي ثبت في الرواية لا ها ا إذا فحمله بعض النحويين على أنه من تعبير بعض الرواة لأن العرب لا تستعمل لا ها ا بدون ذا وإن سلم استعماله بدون ذا فليس هذا موضع إذا لأنها حرف جزاء ومقتضى الجزاء أن لا يذكر إلا في قوله لا يعمد بل كان يقول إذا يعمد إلى أسد ليصح جوابا لطالب السلب انتهى وقد أطال بعضهم الكلام في هذا جدا مختلطا بعضه ببعض من غير ترتيب فالناظر فيه إن كان له يد يشمئز خاطره من ذلك وإلا فلا يفهم شيئا أصلا والذي يقال بما يجدي الناظر أنه إن كان إذا على ما هو الموجود في الأصول يكون معناه حينئذ وإن كان ذا بدون الهمزة فوجهه ما تقدم فلا يحتاج إلى الإطالة الغير الطائلة قوله لا يعمد أي لا يقصد النبي إلى رجل كأنه أسد في الشجاعة يقاتل عن دين ا ورسوله فيأخذ حظه ويعطيكه بغير طيبة من نفسه وقال الكرماني ويعمد بالغيبة والتكلم ووقع في (مسند أحمد) أن الذي خاطب النبي بذلك عمر ولفظه فيه فقال عمر وا لا يفيئها ا على أسد ويعطيكها فقال النبي صدق عمر قلت صاحب القصة أبو قتادة فهو اتقن لما وقع فيها من غيره وقيل يحتمل الجمع بأن يكون عمر أيضا قال ذلك تقوية لأبي بكر Bه قوله فابتعت به أي اشتريت بذلك السلب وقال الواقدي باعه الحاطب بن أبي بلتعة بسبع أواق قوله مخرفا بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة قيل يجوز فيه كسر الخاء وهو البستان وسمي بذلك لأنه يخترف منه التمر أي يجني وذكر الواقدي أن هذا البستان كان يقال له الودنيين والمخرف بكسر الميم إسم الآلة التي يجتني بها قوله في بني سلمة بكسر اللام بطن من الأنصار وهم ثوم أبي قتادة قوله تأثلته بالتاء المثناة من فوق وفتح الهمزة وسكون الثاء المثلثة وضم التاء المثناة من فوق أي اتخذته أصل المال واقتنيته وأثلة كل شيء أصله .

4322 - وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة أن أبا قتادة قال لما كان يوم حنين نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين وآخر من المشركين يختله من ورائه ليقتله فأسرعت إلى الذي يختله فرفع يده ليضربني وأضرب يده فقطعتها ثم أخذني فضمني ضما شديدا حتى تخوفت ثم ترك فتحلل ودفعته ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم فإذا بعمر بن الخطاب في الناس فقلت له ما شأن الناس قال أمر ا ثم تراجع الناس إلى رسول ا فقال رسول ا من أقام بينة على قتيل قتله فله سلبه فقمت لألتمس بينة على قتيلي فلم أر أحدا يشهد لي فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره لرسول ا فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر عندي فأرضه منه فقال أبو بكر كلا لا يعطه أصيبغ من قريش ويدع أسدا من أسد ا يقاتل عن ا ورسوله قال فقام رسول ا فأداه إلي فاشتريت منه خرافا فكان أول مال تاثلته في الإسلام